

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(82) ب - ما حكى عن الصحابة والتابعين حول مسح الأرجل: 16- حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان قال: رأيت علياً (عليه السلام) توضأ فمسح ظهورهما (1) 17- روى المتقي الهندي عن مسند أحمد ومصنف البزار ومسند أبي يعلى وحلية الأولياء لابن نعيم والكلّ روه بأسانيدهم عن حمران، أنه قال: رأيت عثمان دعا بماء غسل فغسل فيه ثلاثاً، ومضمض واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وظهر قدميه (2) 18- قال ابن جرير: حدثنا علي بن سهل، حدثنا مومل، حدثنا حماد، حدثنا عاصم الأحمول، عن أنس قال: نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل، وهذا اسناد صحيح (3). 19- قال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا محمد بن قيس الخراساني، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الوضوء غسلتان ومسحتان (4). 20- قال ابن جرير: حدثني يعقوب، قال: حدثنا ابن علية، قال عبد الله العتكي، عن عكرمة، قال: ليس على الرجلين غسل، إنما نزل فيهما المسح (5) _____ 1 . مسند أحمد بن حنبل، الحديث 1018. 2. كنز العمال: 106|5. 3 و 4. الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن: 82|6، ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم: 27|2. وعلى ضوء ذلك قال العلامة بحر العلوم في منظومته الفقهية: إن الوضوء غسلتان * عندنا ومسحتان والكتاب معنا 5 . الطبري: جامع البيان في تفسير القرآن: 82|6 - 83.